

Distr.: General
18 August 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ٦٨ من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية
التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث،
بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٩٥/٦٢، أن يقدم إليها في دورتها الثالثة والستين تقريراً شاملاً ومستكملاً عن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ القرار. ويقدم هذا التقرير معلومات مستكملة عن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة خلال العام الماضي وعن الجهود التي تبذلها إدارة شؤون السلامة والأمن لتنفيذ ما يقع في نطاق مسؤولية الإدارة من توصيات الجمعية العامة الواردة في قرارها ٩٥/٦٢.

ويسلط التقرير الضوء على التحديات والتهديدات الكبرى التي تواجه سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة^(١). ويركز على الجهود

* A/63/150 و Corr.1.

(١) يقدم هذا التقرير دون مساس بتنفيذ التوصيات التي قدمها الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وأماكن العمل التابعة لها في العالم أجمع أو الفريق المستقل المعني بالمساءلة فيما يتصل بالهجوم على مكاتب الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة في عام ٢٠٠٧. وسيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة تقرير آخر عن المسائل المؤسسية المتصلة بالموظفين وأماكن العمل والأمن.



التي تبذلها المنظمة لضمان احترام حقوق الإنسان والامتيازات والحصانات الخاصة بالعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة وإشاعة ثقافة من الوعي والتعاون والمساءلة في مجال الأمن على جميع المستويات. ويدعو التقرير إلى تحمل مسؤولية جماعية دولية، وفقاً للقوانين والمبادئ الدولية، وإلى التعاون الأوثق بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة لضمان سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة.

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٩٥/٦٢، أن يقدم إليها في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ ذلك القرار. وتمتد الفترة المشمولة بالتقرير من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

ثانياً - التحديات والتهديدات الأمنية التي تواجه موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية

٢ - لا يزال أمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة آخذاً في التدهور. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان العاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفو الأمم المتحدة أهدافاً لهجمات متعمدة شنها عليهم متطرفون وجماعات مسلحة وقطاعات مستاءة من السكان في جميع مناطق العمليات الإنسانية وعمليات الأمم المتحدة.

٣ - وبمثل الاعتداء الذي تعرضت له مكاتب الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ دليلاً صارخاً على هذا الاتجاه المثير للانزعاج. وقد اتسع نطاق تهديدات المتطرفين بشكل عشوائي لتشمل جميع الأماكن بعد أن كانت في الماضي مقصورة على بضعة أماكن.

٤ - ولا تزال التهديدات الرئيسية التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة والعاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية تتمثل في النزاع المسلح والإرهاب والمضايقات والاحتجاجات الجماهيرية العنيفة واللصوصية والإجرام في مناطق النزاع المسلح وفي البلدان التي تشهد قلاقل اقتصادية وسياسية واجتماعية. ولا يزال الاختطاف وأخذ الرهائن، سواء كانا بدوافع سياسية أو اقتصادية أو إجرامية، يمثلان السمة الأشد إثارة للقلق في بيئة العمل الإنسانية. وكانت المضايقات والتخويف مصدر قلق بالغ في المناطق التي لم يتعرض فيها العاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية لاعتداءات مباشرة أو استهداف مباشر.

٥ - وتشمل العوامل الرئيسية التي ساهمت في زيادة جسامة التحديات التي تواجه إدارة شؤون الأمن بالأمم المتحدة على نطاق العالم أجمع (أ) توسع العمليات واستمرارها، ولا سيما في مناطق النزاع أو المناطق الخارجة منه حديثاً؛ و (ب) زيادة النشاط الإجرامي بسبب تدهور الأمن العام وضعف قدرة السلطات المحلية في البلدان التي تواجه توترات اقتصادية وسياسية واجتماعية، حتى في غيبة النزاع المسلح؛ و (ج) انتشار الأحيال التكتيكية للإرهابيين؛ و (د) الزيادات الحادة في أسعار الأغذية والوقود التي أدت إلى حدوث

احتجاجات عنيفة؛ و (هـ) تعليق الجماهير آمالا أكبر على الأمم المتحدة وعدم الرضا عن عملياتها أو عن وجودها محليا؛ و (و) شيوع مناخ الإفلات من العقاب على أعمال العنف التي ترتكب ضد موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية.

٦ - وتشير المعلومات المستمدة من تقارير مسؤولي الأمم المتحدة المكلفين بالملف الأمني في العالم أجمع (في ١٥٦ بلدا)^(٢)، إلى أن عدد الوفيات بين موظفي الأمم المتحدة المدنيين بسبب أعمال مرتكبة بنية الإيذاء قد زاد بنسبة ٣٦ في المائة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إلى ما يشكل مجموعه ٢٥ حالة وفاة مقارنة بـ ١٦ حالة في العام السابق. ووقعت ٢٠ من هذه الوفيات الـ ٢٥ في أفريقيا (منها ١٧ في الجزائر، وواحدة في كل من تشاد وكينيا وإثيوبيا) وواحدة في آسيا (باكستان) وأربع حالات في الشرق الأوسط (واحدة في لبنان وثلاث في الأراضي الفلسطينية المحتلة). وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بموظفي الأمم المتحدة الذين فارقوا الحياة نتيجة أعمال مرتكبة بنية الإيذاء مع بيان المرحلة التي بلغتها الإجراءات القانونية المتخذة من جانب الحكومات المضيفة. كما توفي ١٠ من موظفي الأمم المتحدة في تحطم طائرة عمودية في نيبال.

٧ - وقد ظل العاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفو الأمم المتحدة المعينون محليا الأكثر عرضة للخطر حيث وقعت بينهم أغلبية الإصابات وعمليات التوقيف أو الاعتقالات أو المضايقات. فعلى سبيل المثال، يبلغ عدد الموظفين المعينين محليا من بين الـ ٢٥ موظفا الذين لقوا مصرعهم ٢١ موظفا.

٨ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، تضمنت الحوادث التي تعرضت لها الأمم المتحدة ٤٩٠ هجوما^(٣) و ٥٤٦ حالة مضايقة وتخويف، و ٥٧٨ حالة سلب، و ٢٦٣ اعتداء بدنيا، و ١١٩ عملية اختطاف، و ١٦٠ عملية توقيف على يد جهات من الدول و ٣٩ حالة احتجاز من جانب جهات من غير الدول. كما شملت تلك الحوادث ٨٤ حالة دخول قسري واحتلال لمكاتب تابعة للأمم المتحدة و ٥٨٣ حالة اقتحام لأماكن إقامة.

(٢) هو مسؤول الأمم المتحدة الأرفع رتبة الذي يتحمل مسؤولية أمن جميع موظفي الأمم المتحدة وإدارتها وممتلكاتها في منطقة عمله.

(٣) منها "هجمات" على المباني والمنشآت والقوافل سواء أدت إلى حالات وفاة و/أو جروح أو لم تؤد.

٩ - وشهدت أفريقيا وآسيا ومنطقة المحيط الهادئ معظم العدد الأكبر من الحوادث الأمنية المبلغ عنها ضد موظفي الأمم المتحدة^(٤)، وذلك استناداً إلى معلومات إرشادية قدمها مسؤولو الأمم المتحدة المكلفون بالملف الأمني. ويتضمن المرفق الثالث من هذا التقرير مزيداً من التفاصيل.

١٠ - وتلقت إدارة شؤون السلامة والأمن تقارير عيانية ومتناقلة عن حوادث أمنية تعرضت لها منظمات غير حكومية عاملة في المجال الإنساني. فقد أبلغ خلال السنة عن حدوث ٦٣ حالة وفاة بين موظفي المنظمات غير الحكومية الدوليين والوطنيين بسبب أعمال مرتكبة بنية الإيذاء، منها ١٨ في الصومال و ١٧ في أفغانستان و ١٤ في السودان و ٦ في باكستان و ٤ في تشاد وواحدة في كل من أوغندا وبوروندي والعراق وسري لانكا. وشملت الحوادث الأخرى التي تعرضت لها المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني ٢٣٦ هجوماً و ٧٠ حالة احتجاز على يد سلطات من الدول و ١٠٣ حادث احتجاز غير قانوني على يد جهات من غير الدول، و ٤١ حادث اعتداء، و ١٣٢ حادث مضايقة، و ١٣٨ حالة دخول قسري أو احتلال لأماكن، و ١١٣ حالة سلب مسلح، و ٥٠ حادث اختطاف سيارات، و ٧٠ حادث اقتحام لأماكن إقامة، و ١٢٤ حادث سرقة.

١١ - ومن المهم ملاحظة أن هذا العدد من الحوادث ضد المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني لا يشكل حصراً جامعاً، لكنه بالأحرى مؤشر على التهديدات والحوادث التي تبلغ عنها المنظمات غير الحكومية، التي يعمل كثير منها كشركاء منفذين ويسهم في عمليات الأمم المتحدة. كما أن تصاعد العنف الموجه ضد العاملين مجال الإغاثة يدل على زيادة التهديدات في حالات الطوارئ المعقدة.

١٢ - ولا يزال العنف المرتكب ضد موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية في مناطق النزاع والمناطق الخارجة منه حديثاً قائماً دون هوادة. ففي السودان، تعرض موظفو الأمم المتحدة لـ ٢٩٧ حادثاً شملت قتل خمسة سائقين من المتعاقدين مع برنامج الأغذية العالمي و ١٨ هجوماً على قوافل ومبان و ٦٥ حالة توقيف على يد سلطات حكومية، و ٢٨ اعتداء، و ٩٤ حادث مضايقة وتخويف. وفي دارفور، ازداد عدد حالات اختطاف المركبات زيادة حادة حيث بلغ متوسطه الشهري ١٢ حادث اختطاف مركبات له صلة بموظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية. وخلال

(٤) شملت هذه الحوادث هجمات وعمليات قتل وتوقيف واحتجاز على يد جهات من الدول أو جهات من غير الدول واعتداءات بدنية ومضايقات وعمليات تخويف ودخول قسري أو احتلال المكاتب واختفاء أشخاص وحالات سلب واختطاف واقتحام لأماكن إقامة.

الفترة المشمولة بالتقرير، شمل عدد سرقات واختطاف المركبات ٤٤ مركبة تابعة للأمم المتحدة في دارفور، و ١٠٩ مركبات تابعة لمنظمات غير حكومية و ٨٣ مركبة تابعة لمتعهدين يعملون لحساب الأمم المتحدة.

١٣ - وفي تشاد، شملت الأمثلة على وقوع حوادث ضد الأمم المتحدة قتل سائق يعمل لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ والهجوم على قافلتين تابعتين للمفوضية في آذار/مارس ٢٠٠٨. ووقع في أيار/مايو حادث جسيم جدا ضد منظمات غير حكومية عاملة في المجال الإنساني عندما هاجم مسلحون قافلة من ثلاث مركبات تابعة لمنظمة إنقاذ الأطفال Save the Children ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، مما أدى إلى مقتل المدير القطري لمنظمة إنقاذ الأطفال.

١٤ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدى تمادي الجماعات المسلحة في هجماتها ضد القوافل الإنسانية والعاملين في المجال الإنساني إلى توقف الأنشطة الإنسانية في بعض مناطق الجزء الشرقي من البلد. وفي هاييتي، وقع ٢٨ حادث اختطاف مركبات وسبعة حوادث اختطاف أشخاص في الفترة المشمولة بالتقرير. وخلال الاحتجاجات التي وقعت ضد ارتفاع أسعار الأغذية والوقود في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٨، اقتحمت جماعة من الغوغاء مكاتب تابعة للأمم المتحدة واحتلته، ودمر محتجون غاضبون خمس مركبات تابعة للأمم المتحدة.

١٥ - ولا يزال القتال بين الكيانات المسلحة، سواء كانت تابعة لدول أو جهات من غير الدول، يؤثر على أمن موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية. ففي جنوب السودان، قامت جماعات مسلحة في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بنهب وتدمير مكاتب تابعة للأمم المتحدة ومنظمات دولية غير حكومية أثناء القتال. وفي تشاد، أجبر القتال الذي كان دائرا في نجامينا موظفي الأمم المتحدة على إخلاء مكاتبهم وأماكن إقامتهم وتسبب في إحداث تلفيات في مباني ومعدات الأمم المتحدة في شباط/فبراير.

١٦ - وفي أفغانستان، لا تزال المنظمات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات العاملة في المجال الإنساني تستهدف بهجمات مباشرة. ففي مطلع عام ٢٠٠٨، وردت إشارات تفيد بأن مجمعا تابعا للأمم المتحدة كان هدفا لهجمات بالصواريخ في ليلتين متتابعتين في آذار/مارس ولهجمة واحدة في أيار/مايو. وشملت الحوادث التي تعرضت لها المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ثماني حالات قتل، و ٥١ هجوما على قوافل ومبان، و ٣٠ حالة اختطاف أو احتجاز على يد جهات من غير الدول، و ٢١ حالة مضايقة وتخويف، و ٢٢ حالة دخول قسري إلى مكاتب.

١٧ - وفي الصومال، أدى تدهور الحالة الأمنية إلى زيادة عدد الحوادث التي قام فيها الجناة باستهداف وقتل واختطاف عاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفين تابعين للأمم المتحدة. وخلال الفترة من نيسان/أبريل إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨، اختطف عدد كبير من موظفي الأمم المتحدة والوكالات العاملة في المجال الإنساني، منهم اثنان من المتعاقدين مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وموظف وطني واحد من موظفي مفوضية شؤون اللاجئين وعاملون تابعون لعدد من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية. ولا يزال بعضهم محتجزا (حتى تموز/يوليه ٢٠٠٨). وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أغارت مليشيا من المتمردين على مكتب تابع لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال. وتعرضت مبان وقوافل تابعة لمنظمات غير حكومية عاملة في المجال الإنساني وللأمم المتحدة لما مجموعه ٤٠ هجوما، وقُتل اثنان من موظفي الأمم المتحدة و ١٥ من العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، واختطف ستة موظفين تابعين للأمم المتحدة و ١٣ من العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، هذا إلى جانب حالات اختطاف مركبات، ٣ حالات منها ذات صلة بالأمم المتحدة و ٢٠ ذات صلة بمنظمات غير حكومية. وظلت الأرقام تتزايد حيث بلغ مجموع الحوادث التي وقعت ضد الأمم المتحدة في الفترة المشمولة بهذا التقرير ٨١ حادثا مقارنة بـ ٥٤ حادثا في عام ٢٠٠٧.

١٨ - ومن الملامح الأخرى المثيرة للقلق في هذه الحوادث كثرة تواتر الأضرار التبعية التي تلحق بمباني الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية نتيجة لتبادل إطلاق النار. ففي العراق، أصيب موظفون ومبان تابعة للأمم المتحدة في هجمات شنت على المنطقة الدولية، منها الهجوم الذي وقع في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ وأدى إلى مقتل متعاقد من الباطن مع الأمم المتحدة وإصابة شخصين بجراح.

ثالثا - التوقيف والاحتجاز والقيود الأخرى

١٩ - في الفترة المشمولة بالتقرير، طرأ على عدد المقبوض عليهم أو المحتجزين أو المختفين من موظفي الأمم المتحدة الذين تعذر على الأمم المتحدة ممارسة حقها في حمايتهم، نقصان طفيف حيث قل إلى ١٩ حالة مقارنة بـ ٢٢ حالة في العام الماضي. وظل ١٢ من موظفي الأمم المتحدة رهن الاحتجاز في إسرائيل حتى ٣٠ حزيران/يونيه، وثلاثة في إريتريا واثنان في الصومال؛ وظل موظفان في عداد المفقودين. ويتضمن المرفق الثاني من هذا التقرير قائمة موحدة بالموظفين المختفين ومن هم رهن التوقيف والاحتجاز.

تنفيذ القرار ٩٥/٦٢

رابعاً - احترام حقوق الإنسان والامتيازات الحصانات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد

٢٠ - يستند نظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة إلى مبدأ مؤداه أن الحكومات المضيفة هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن أمن وحماية الموظفين ومن يعولون وممتلكات الأمم المتحدة. ولا تزال المنظمة تتخذ خطوات لتنفيذ التوصيات الواردة في القرار ٩٥/٦٢ الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لكفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والامتيازات والحصانات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد الذين يضطلعون بأنشطة تنفيذاً لولاية إحدى عمليات الأمم المتحدة، وأن يسعى إلى أن تتضمن المفاوضات المتعلقة بالاتفاقات المقبلة والحالية بشأن المقار والبعثات، أحكاماً رئيسية واردة في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها، والاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

٢١ - وانتهجت إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن استراتيجية مشتركة مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لتعزيز امتثال الدول الأعضاء لاتفاقيتي الامتيازات والحصانات. وواصلت الإدارة، بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية، توجيه انتباه الحكومات المضيفة إلى حالات محددة جرى فيها انتهاك حقوق الإنسان والامتيازات والحصانات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة، أو غيرهم من الأشخاص الذين كانوا يقومون بأنشطة تنفيذاً لولاية إحدى عمليات الأمم المتحدة.

٢٢ - وناقشت شبكة الأمم المتحدة لإدارة شؤون الأمن المشتركة بين الوكالات^(٥)، في اجتماعها الذي عقد في واشنطن العاصمة في شباط/فبراير ٢٠٠٨، الحاجة إلى وضع اتفاقات تكميلية إما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والبلدان المضيفة، أو على نطاق المنظومة في مركز العمل، تبين المسؤوليات المحددة التي تتحملها البلدان المضيفة عن حماية موظفي الأمم المتحدة ومبانيها. والقصد من هذه الاتفاقات هو أن تكمل الاتفاقات السارية مع البلدان المضيفة لا أن تحل محلها. وسيقوم المسؤول المكلف، بالتشاور مع الحكومة المضيفة، بتعديل الاتفاق التكميلي النموذجي ليناسب احتياجات كل بلد. وواصل وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن تكثيف اتصالاته وحواره مع الدول الأعضاء، من خلال البعثات الدائمة

(٥) هي آلية إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة التي تتألف من وكالات وصناديق وبرامج وإدارات وتقوم بمناقشة وبحث السياسات والمسائل الأمنية لنظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة.

لدى الأمم المتحدة والاتصالات المباشرة مع مسؤولين شتى من البلدان المضيفة، لزيادة التعاون مع الحكومات المضيفة.

٢٣ - ولا تزال بعض الحكومات تعوق استيراد ونشر واستعمال معدات أساسية للاتصالات والأمن تحتاجها عمليات الأمم المتحدة بالمخالفة للصكوك القانونية الدولية السابق ذكرها. ولهذه القيود آثار سلبية خطيرة على أمن الموظفين وعلى المستفيدين من برامج الأمم المتحدة.

خامسا - إشاعة الوعي الأمني وتعزيزه

٢٤ - واصلت إدارة شؤون السلامة والأمن اتخاذ خطوات لتعزيز الوعي والمساءلة في المجال الأمني والتوعية بالإجراءات والسياسات الأمنية. وتشمل هذه الخطوات (أ) التدريب الشامل للموظفين؛ و (ب) معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة؛ و (ج) إدارة المعلومات الأمنية؛ و (د) تحليل التهديدات والمخاطر وإدارة الأزمات؛ و (هـ) تعميم الوعي الأمني.

ألف - برامج التدريب الأمني ومبادرات حملات التوعية

٢٥ - واصل قسم التدريب والتطوير التابع للإدارة إحراز تقدم في تنفيذ برامج التدريب الأمني، ومن ذلك بدء تدريب تمهيدي إلزامي جديد لمدة يومين للمسؤولين المكلفين بالملف الأمني المعينين حديثا، وتدريب أفرقة إدارة شؤون الأمن، وتنفيذ برنامج للاعتماد الأمني لموظفي تنسيق شؤون الأمن الميداني الجدد، وبرنامج للتدريب التنشيطي لموظفي الأمن العاملين حاليا التابعين لإدارة شؤون السلامة والأمن.

٢٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت الإدارة: (أ) تسعة جلسات تدريب تمهيدي للمسؤولين المكلفين الجدد؛ و (ب) ٢٧ جلسة تدريبية لأفرقة إدارة شؤون الأمن؛ و (ج) برنامجين للاعتماد الأمني لـ ٦٦ من موظفي الأمن؛ و (د) خمسة برامج للتدريب التنشيطي لـ ٩١ من موظفي الأمن. وتقوم الإدارة بوضع برنامج للتدريب المتوسط لمستشاري الأمن الذين جرت ترقية بعضهم حديثا لكي يستوفوا متطلبات استراتيجيتها الخاصة بتنمية قدرات الموظفين. وفضلا عن ذلك، نفذت الإدارة برامج التدريب المتخصص التالية: (أ) التدريب على التعامل مع حوادث الاختطاف الذي استفاد منه ٢٦ من موظفي الأمن التابعين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ و (ب) تنظيم حلقات تدريبية عديدة في مجال اتباع نهج آمنة وخالية من الأخطار في البيئات الميدانية استفاد منها موظفون تابعون للأمم المتحدة في ستة بلدان تواجه قدرا كبيرا من المخاطر؛ و (ج) تنظيم حلقتين لإعداد المدربين في مجال

اتباع نهج آمنة وخالية من المخاطر في البيئات الميدانية، بالتنسيق مع كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، لصالح ٤٣ موظف أمن وقع عليهم الاختيار؛ و (د) التدريب على استعمال حقيبة لوازم معالجة صدمات حالات الطوارئ وعلى القيام بالإسعافات الأولية لفائدة ٤٠٠ موظف؛ و (هـ) تنفيذ خمسة برامج تدريبية في مجال الأمن الميداني لصالح ١٣٦ من موظفي الأمن في بعثات حفظ السلام؛ و (و) تنظيم حلقة تدريبية لإعداد المدربين في مجال خدمات الأمن والسلامة لصالح ٢٤ مشاركا.

٢٧ - وإشاعة الوعي الأمني على نطاق المنظومة، تقوم الإدارة حاليا بتنقيح برنامج التدريب الإلكتروني الموجود على قرص مدمج CD-ROM بعنوان "أساسيات الأمن في الميدان"، والذي بدأ تنفيذه في عام ٢٠٠٣. ويتضمن الإصدار الجديد معلومات مستكملة عن هيكل إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة، والإقامة والعمل في بيئة ثقافية جديدة، والتأهب لجائحة الأنفلونزا، وسلامة المركبات. وقد أكمل ٦٩١ ١٠ موظفا من موظفي الأمم المتحدة خلال العام الماضي برنامج التدريب الأمني المعنون "إجراءات الأمن المعززة في الميدان" وذلك باستخدام الموقع الشبكي لإدارة شؤون السلامة والأمن أو القرص المدمج.

٢٨ - وبالنظر إلى عدد الوفيات والإصابات الخطيرة في صفوف موظفي الأمم المتحدة بسبب حوادث السيارات، أطلقت الإدارة حملة عالمية تسمى "حملة السلامة على الطرق لعام ٢٠٠٨".

باء - معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة

٢٩ - لا تزال معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة عنصرا مركزيا في الاستجابة الأمنية للمنظمة. فخلال العام الماضي، كانت وحدة معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة التابعة لإدارة شؤون السلامة والأمن سباقة في تقديم الخدمات إلى الموظفين وفي استحداث نظم لتحسين الاستجابة في حالات الطوارئ. وقد عززت الوحدة التعاون مع أطراف رئيسيين من أصحاب المصلحة في الأمم المتحدة واستحدثت نظما مستدامة لزيادة توافر خدمات معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة وتحسين نوعيتها.

٣٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ركزت الإدارة على الاستجابة لحالات طوارئ رئيسية، منها الهجوم على مكاتب الأمم المتحدة في الجزائر، والقتل السياسي في نيروبي، والدمار الذي أحدثه إعصار فيليكس المداري في نيكاراغوا، وتحطم طائرة الهليكوبتر في نيبال، وحالة الهياج في تشاد وإجلاء موظفي الأمم المتحدة منها، والآثار المدمرة لإعصار نارغيس الحلزوني في ميانمار، فضلا عن أحداث مفاجئة شهدتها بلدان أخرى. وقدم أخصائيو

الإرشاد النفسي الاجتماعي التابعون للإدارة المساعدة لـ ٦٧٦ ٢ من موظفي الأمم المتحدة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٣١ - ولتحسين التأهب للاستجابة للأزمات، واصلت الإدارة بناء القدرة الإقليمية للأمم المتحدة في مجال معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة. وتشمل الخطوات الإيجابية في هذا الصدد توفير تدريب لإجازة المرشدين من أجل إقامة شبكات للإرشاد النفسي الاجتماعي في مناطق مختلفة. وتلقى نحو ٢٨ مرشداً من ١٧ بلداً تدريباً مكثفاً على معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة في العام الماضي. ويسرت الإدارة تدريب ٥٧٣ ٤ موظفاً وتنظيم حلقات تدريبية من أجلهم. كما واصلت الإدارة بناء قدرة الأمم المتحدة على معالجة الضغوط النفسية الناجمة عن الحوادث الخطيرة على الصعيد القطري. وثبت أن تعيين مرشدين وطنيين في ١٤ بلداً أمر فعال من حيث التكاليف في الحوادث المفجعة التي وقعت في نيبال وميانمار وباكستان وتشاد. وقدم المرشدون التابعون للإدارة دعماً فنياً لـ ١١ من كبار المرشدين في بعثات حفظ السلام تغطي خدماتهم ١١ ٥١٨ موظفاً.

جيم - استراتيجية المعلومات الإلكترونية

٣٢ - خلال العام الماضي، زاد عدد المستعملين المسجلين للموقع الشبكي للإدارة (dss.un.org) من ٣٨ ٠٠٠ موظف إلى ٦٨ ٠٠٠ موظف، ووفر الموقع نافذة آمنة للاطلاع على معلومات أمنية من قبيل تحذيرات السفر، ودليل موظفي الإدارة، ومواد التوعية والتدريب في مجال الأمن، والمعلومات المتعلقة بمعالجة الضغوط النفسية والتأهب في البعثات. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الإدارة بتجهيز ٢٢ ٨٠٠ طلباً من طلبات الحصول على إذن أمني شهرياً من أجل عمليات في العالم أجمع من خلال النظام المتكامل لإصدار التصاريح الأمنية والتتبع الأمني.

دال - تقييم التهديدات والمخاطر وإدارة الأزمات

٣٣ - واصلت إدارة شؤون السلامة والأمن تزويد المسؤولين المكلفين بالملف الأمني والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة بالدعم والمساعدة في مجال إدارة المخاطر الأمنية. ولزيادة معرفة المسؤولين المكلفين وأعضاء أفرقة إدارة الأمن واختصاصيي الأمن في الأمم المتحدة، جعلت إدارة شؤون السلامة والأمن إدارة المخاطر الأمنية جزءاً لا يتجزأ من المبادئ التوجيهية الأمنية والبرامج الرئيسية للتدريب الأمني لموظفي الأمن وكبار القائمين على نظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة على الصعيد القطري. وواصلت الإدارة اتخاذ خطوات

لضمان الاستجابة لجميع التهديدات وحالات الطوارئ الأمنية في حينها. ولتحسين القدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ، عززت الإدارة مركز إدارة الأزمات التابع لها الذي يعمل على مدار الساعة بأن أرسى له إجراءات عمل ووفرت التدريب لموظفيه. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفر المركز الدعم للاستجابة للأزمات في تشاد (مرتين) ولبنان والصومال وكينيا.

٣٤ - وفي إطار الجهود الرامية إلى التخفيف من حدة التهديدات التي تتعرض لها مباني الأمم المتحدة البعيدة عن المقر واللجان الإقليمية والمحاكم، نفذت إدارة شؤون السلامة والأمن نظاماً موحداً لضبط الدخول في تلك الأماكن. واستناداً إلى تقييم شامل للتهديدات والمخاطر، وفرت الإدارة حماية لصيقة لـ ٧٣ من كبار المسؤولين أثناء سفرهم إلى ١٤٣ بلداً مختلفاً في الفترة المشمولة بالتقرير.

هاء - تعميم إدارة شؤون الأمن

٣٥ - واصلت إدارة شؤون السلامة والأمن اتخاذ خطوات لتعميم إدارة شؤون الأمن على جميع مستويات أنشطة الأمم المتحدة تحقيقاً لهدف استراتيجي هو توفير سبل التمكين لعمليات الأمم المتحدة. وواصل وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن إجراء مشاورات منتظمة عن كثب مع إدارات شتى داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات والصناديق والبرامج التابعة للمنظمة للتشجيع على اعتبار إدارة شؤون الأمن جزءاً تمكينياً لا يتجزأ من الاعتبارات المتعلقة بالسياسة العامة والتخطيط والتنفيذ والإدارة في برامج الأمم المتحدة وأنشطتها.

٣٦ - وواصلت الإدارة، في سعيها إلى إشاعة ثقافة مؤسسية تقوم على المساءلة عن أمن الموظفين، العمل جنباً إلى جنب مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وإدارات الأمانة العامة لزيادة الوعي بالمسؤولية الإدارية لدى جميع الأطراف الفاعلة في نظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة. ومن التطورات الإيجابية في هذا الصدد إدراج المسؤوليات الملقاة على عاتق المسؤول المكلف بالملف الأمني بوصفها من المهام الرئيسية لكبار المسؤولين، مثل المنسقين المقيمين والممثلين الخاصين للأمين العام ورؤساء البعثات. وتواصل إدارة شؤون السلامة والأمن اتخاذ تدابير لإدماج عناصر خاصة بالسلامة والأمن في الإدارة، تشمل التدريب المتكامل وسياسات وإجراءات موحدة في مجال السلامة والأمن.

سادسا - الامتثال لمعايير العمل

٣٧ - تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٩٥/٦٢، تواصل الأمم المتحدة اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة إعلام موظفي الأمم المتحدة على النحو المناسب بمعايير العمل الأمنية الدنيا والعمل بموجبها.

٣٨ - وقد قامت وحدة السياسة العامة والتخطيط والتنسيق التابعة للإدارة والتي تضمن توافر قدرة موحدة لوضع وتنسيق السياسات الأمنية بالعمل جنبا إلى جنب مع وحدات وإدارات أخرى ومؤسسات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تماسك واتساق سياسات الأمن وإجراءات ومعايير العمل الأمنية وصيرورتها جزءا من تدريب الموظفين وانطباقها على الميدان ومراعاتها للتحديات الأمنية الناشئة. ولوضع سياسات أمنية موحدة للنظام الموحد لإدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة، تبذل الوحدة جهودا متواصلة في تنقيح دليل الأمم المتحدة للأمن الميداني ودليل الأمم المتحدة للعمليات الأمنية، والمعايير الفنية الأمنية.

٣٩ - وتشكل المبادئ التوجيهية المنقحة للمسؤولين المكلفين بالملف الأمني التي وضعتها وعممتها الإدارة في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، تطورا إيجابيا في تعزيز مسؤوليات إدارة شؤون الأمن الملقاة على عاتق المسؤولين المكلفين ومسؤولتهم على الصعيد الميداني، وخاصة فيما يتعلق بقيامهم بالدور القيادي في تنسيق إدارة شؤون الأمن، وإدارة المخاطر الأمنية، والتخطيط للطوارئ، وإدارة الأزمات، والتعاون مع الحكومات المضيفة.

٤٠ - وواصلت الإدارة تقديم الدعم الفني والدعم في مجال السكرتارية إلى شبكة إدارة شؤون الأمن المشتركة بين الوكالات للتشجيع على زيادة التعاون والتآزر بين جميع الإدارات والمنظمات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية المرتبطة بها في تخطيط وتنفيذ تدابير لتحسين أمن الموظفين وتدريبهم وتوعيتهم.

٤١ - ومن التدابير الرامية إلى تعزيز الامتثال للمعايير الأمنية السارية ما قامت به وحدة الامتثال والتقييم والرصد التابعة للإدارة من إجراء ١٠ زيارات ميدانية لقياس الامتثال التماسا لزيادة الامتثال لجميع السياسات الأمنية للأمم المتحدة، بما فيها معايير العمل الأمنية الدنيا. ومع أن مستويات الامتثال قد تفاوتت بين من جرى تقييمهم، فإن معدل الامتثال، أخذاً بمقياس يتراوح بين ١ و ٥، كان ٣,٥٩ مقارنة بـ ٣,٢٠ في العام السابق. وزاد متوسط الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا إلى ٨٣ في المائة مقارنة بـ ٨٢ في المائة في العام السابق. واقرحت الوحدة ما مجموعه ٣٤٩ توصية لتحسين الامتثال للسياسات الأمنية في مكاتب مختلفة.

٤٢ - ولمساعدة الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة في إجراء تقييم موحد ومنهجي، واصلت الإدارة وضع إجراءات لتقييم مدى الامتثال للمعايير الأمنية. وشرعت الإدارة في تنفيذ برنامج للتقييم الذاتي لمدى الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا وواصلت وضع نظام لإدارة المعلومات المتعلقة بالامتثال لضمان اتباع نهج موحد والشفافية وسهولة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالامتثال.

سابعاً - التآزر والتعاون في مجال التدابير الأمنية

ألف - التعاون الأمني بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة

٤٣ - تنفيذاً للولايات التي نص عليها قرار الجمعية العامة ٩٥/٦٢ الذي دعت فيه الجمعية منظمات الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في المجال الإنساني إلى العمل على نحو وثيق مع الحكومات المضيفة لتحسين تحليل التهديدات، اتخذت الأمم المتحدة تدابير لتعزيز التعاون الأمني مع الحكومات المضيفة، تشمل بذل جهود لدعم المسؤولين المكلفين بالملف الأمني التابعين للأمم المتحدة، فيما يتصل بالتعاون مع سلطات الحكومات المضيفة، ولا سيما عن طريق إنشاء آليات على الصعيد القطري لتبادل المعلومات وتقييم المخاطر وتحليل الأوضاع السائدة. وأدرجت الإدارة التعاون مع سلطات الحكومات المضيفة ضمن المهام الرئيسية للمسؤولين المكلفين، وواصلت دعم المسؤولين المكلفين عن طريق الزيارات الميدانية والمشاركة في الحوارات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية ومن خلال زيادة التفاعل مع البعثات الدائمة.

٤٤ - وتواصل الإدارة التشجيع على اتباع أفضل الممارسات في تعزيز التعاون مع الحكومات المضيفة، وذلك من خلال وضع المبادئ التوجيهية والسياسات والبرامج المتكاملة لتدريب موظفي الميدان وتوعيتهم لزيادة التعاون مع سلطات الحكومات المضيفة، وخاصة في المجالات التالية: (أ) إنشاء آليات للتنسيق وتبادل المعلومات؛ و (ب) تقييم المخاطر الأمنية؛ و (ج) أمن الموظفين المعيّنين محلياً؛ و (د) التخطيط المشترك للطوارئ والممارسات المشتركة المتعلقة بالطوارئ؛ و (هـ) الوعي بالثقافات والقوانين المحلية والحساسية تجاهها؛ و (و) الجهود المشتركة المبذولة لزيادة وعي السكان المحليين بدور وولايات الأمم المتحدة.

باء - التعاون الأمني بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

٤٥ - تمشيا مع التوجيه الصادر عن الجمعية العامة، تواصل الأمم المتحدة العمل عن كثب مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية لتحسين التنسيق بشأن إدارة الأمن،

وبخاصة في مناطق النزاع والمناطق الخارجة منه حديثا المليئة بالتحديات. وتتمثل آلية التعاون في الإطار المسمى "إنقاذ الأرواح معا" الذي أقره مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للتعاون الأمني بين الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمكنت إدارة شؤون السلامة والأمن، اعتمادا على دعم محدود من خارج الميزانية، من تنفيذ وجمع وتحليل ونشر دروس مستفادة في القيام بمبادرات في إطار مشروع "إنقاذ الأرواح معا" في أكثر من ٢٠ بلدا في جميع أنحاء العالم.

٤٦ - وكان تركيز أنشطة اتصال الإدارة مع المنظمات غير الحكومية في الفترة المشمولة بالاستعراض ينصب بشكل رئيسي على دارفور بالسودان، وذلك بالقيام بمشاريع للتعاون الأمني مع المنظمات غير الحكومية العاملة جنبا إلى جنب مع الأمم المتحدة في تلك البيئة المعقدة. والجهود جارية حاليا لإنشاء آليات إضافية للتنسيق الأمني بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، وذلك في السياقات المحددة الخاصة بالصومال وسري لانكا وكولومبيا وهاتي. وأقامت الإدارة علاقات عمل وثيقة مع مجموعات المنظمات غير الحكومية المعترف بها من قبل الجمعية العامة، منها المجلس الدولي للمؤسسات الخيرية، وتحالف العمل الدولي InterAction واللجنة التوجيهية للاستجابة الإنسانية، والتي أسهمت في إعداد الجزء المتصل بالحالة المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية، في هذا التقرير، وفي الجهود المبذولة لزيادة تعزيز التعاون الأمني. وفي العام الماضي، قامت الإدارة بزيارات عديدة إلى مقار مجموعات المنظمات غير الحكومية لزيادة الوعي بإطار الآلية المسماة "إنقاذ الأرواح معا"، وأوفدت موظفا لإقامة اتصال مع المنظمات غير الحكومية في كينيا أثناء الأزمة التي نشبت في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٨. وتجلت من خلال ذلك قيمة هذا النوع من التعاون الذي يتحقق بإقامة حلقة وصل فعالة بين الأمم المتحدة والجهات الأخرى التي تشارك في مواجهة الأزمات.

جيم - الترتيبات الأمنية للبعثات المتكاملة

٤٧ - تواصل الإدارة تكثيف الجهود لتعزيز التكامل الأمني في بعثات السلام بالعالم أجمع. وتوجد حاليا ١١ بعثة سلام متكاملة تابعة للأمم المتحدة تديرها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام وتدعمها إدارة الدعم الميداني. وتتألف البعثات المتكاملة من عملية لحفظ السلام أو عملية لبناء السلام وفريق قطري تابع للأمم المتحدة تحت قيادة رئيس بعثة وحيد يعمل عادة كمسؤول مكلف بالملف الأمني. ولتحقيق المزيد من التنسيق الأمني،

أنشأت الإدارة خلية أمن تتألف من موظفي الأمن في البعثات وموظفي الأمن في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

ثامناً - الملاحظات والتوصيات

٤٨ - إني أشعر بقلق بالغ إزاء التهديدات الواسعة النطاق وزيادة الاستهداف المتعمد للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة وسهولة تعرضهم للأخطار في العالم أجمع. وتتواصل دون هوادة في هذا الاتجاه الباعث على القلق حوادث الاختطاف والاعتداءات التي تستهدف العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة في المناطق التي تشهد حالات طوارئ إنسانية. والموظفون المعينون محلياً لدى منظمات الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في المجال الإنساني هم الأكثر عرضة لتلك الحوادث والاعتداءات في مناطق النزاع والمناطق الخارجة منه حديثاً.

٤٩ - وما زلت أشعر بالأسى والحزن الشديدين لفقدان ١٧ من موظفي الأمم المتحدة في الهجمات التي وقعت في الجزائر العاصمة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وإني أدين بكل قوة هذه الهجمات وما زلت ممتناً للجمعية العامة ومجلس الأمن لإدانتها إياها. إن هذا الحادث المأساوي ليذكرنا مرة أخرى، ليس بالطابع المتغير للتهديدات ونطاقها فحسب، بل أيضاً بالحاجة الملحة لوجود تعاون أوثق بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة بشأن مسائل الأمن. ولقد أصدرت في أعقاب هذه المأساة تعليمات بإجراء استعراض فوري لجميع سياسات الأمم المتحدة وتدابيرها لضمان أمن وسلامة جميع موظفينا وأماكن عملنا في جميع أنحاء العالم. ويقدم هذا التقرير دون مساس بتنفيذ التوصيات التي قدمها الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وأماكن العمل التابعة لها في العالم أجمع أو الفريق المستقل المعني بالمساءلة فيما يتصل بالهجوم على مباني الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة في عام ٢٠٠٧. وسيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة تقرير آخر عن المسائل المؤسسية المتصلة بالموظفين وأماكن العمل والأمن.

٥٠ - وسأواصل، في إطار هذا الاستعراض المستمر، التشجيع على أن تبذل المنظمة جهوداً في التعلم من الدروس المستفادة واتخاذ خطوات في حينها لتعزيز نظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة عن طريق تحسين المساءلة والقيادة والإدارة الداخلية. وتمشياً مع توصيات الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وأماكن العمل التابعة

لها في العالم أجمع^(٦)، تتضمن الأولويات التصدي لنقاط الضعف الرئيسية في السياسات العامة والتنفيذ وعلى الصعيد الاستراتيجي، وتحسين سلامة وأمن الموظفين المعينين محلياً، وتوفير الموارد الكافية، وتحسين إطار المساءلة^(٧)، وتعزيز التعاون مع الحكومات المضيفة والدول الأعضاء، واستعادة ثقة الجمهور في الأمم المتحدة على الصعيدين العالمي والمحلي.

٥١ - وفيما يتعلق بالمسائل الخاضعة لمسؤولية إدارة شؤون السلامة والأمن، فإن الإدارة ستواصل تركيزها على التمكين من تنفيذ برامج الأمم المتحدة بشكل فعال من خلال تحقيق الأهداف التالية التي تغطي بالأولوية: (أ) الاستجابة لجميع التهديدات وحالات الطوارئ الأخرى المتصلة بالأمن استجابة فعالة وفي حينها واتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة؛ و (ب) تخفيف حدة المخاطر بشكل فعال من خلال آليات جيدة التنسيق لتقييم التهديدات والمخاطر الأمنية؛ و (ج) ارتقاء نوعية السياسات والمعايير والمبادئ التوجيهية التشغيلية والإجراءات الأمنية وتحسين مستوى الامتثال.

٥٢ - وستواصل إدارة شؤون السلامة والأمن مضاعفة جهودها في المجالات التالية: (أ) تعزيز التعاون والحوار بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء بشأن أمن الموظفين والتشجيع على اتباع أفضل الممارسات؛ (ب) إنشاء آليات فعالة، على الصعيد القطري، بين مسؤولي الأمم المتحدة المكلفين بالملف الأمني وسلطات البلدان المضيفة من أجل تبادل المعلومات وتحليل المخاطر واتخاذ القرارات المتصلة بالمسائل الأمنية. وفي إطار الجهود المبذولة لإقامة تعاون أوثق مع الدول الأعضاء والحكومات المضيفة، سأواصل تضمين المسائل المتصلة بأمن الموظفين في المحادثات التي أجريها بانتظام مع كبار مسؤولي الدول الأعضاء.

٥٣ - وكل هذه الجهود لا يمكن تحقيقها إلا بمبادرة جميع الدول الأعضاء والحكومات المضيفة إلى المشاركة وتقديم الدعم. ولا تقل عن ذلك أهمية الحاجة إلى أن تجعل الدول الأعضاء مسألة أمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة جزءاً لا يتجزأ من المناقشات والمداولات التي تجريها في الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة. فالقرارات والإجراءات التي تتخذها هذه الهيئات الحكومية الدولية بشأن نطاق وولاية عمليات الأمم المتحدة لها تأثير كبير على ثقة الجمهور في المنظمة وموقفه

(٦) صدر التقرير المعنون "نحو ثقافة للأمن والمساءلة" في ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨،
(www.un.org/News/dh.infocus/terrorism/panelonSaftyReport.pdf)

(٧) انظر التدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات: يحدد إطار المساءلة عن نظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة المسؤوليات الأمنية لجميع الأطراف الفاعلة داخل النظام (A/61/531، المرفق).

تجاهها، وهو أمر له أثر مباشر على أمن موظفي الأمم المتحدة، على النحو الذي أوضحه الفريق المستقل. كما أن التزام المجتمع الدولي المتواصل بضمان أن تكون إدارة شؤون الأمن جزءاً لا يتجزأ من عمليات الأمم المتحدة والعمليات الإنسانية لا يزال يشكل عنصراً لا غنى عنه للقيام بالمهام الإنسانية الصادر بها تكليف.

٥٤ - ولما كانت المسؤولية الرئيسية عن حماية موظفي الأمم المتحدة تقع على عاتق الحكومات المضيفة، فإن التحديات الأمنية الراهنة تستدعي تحمل مسؤولية جماعية عالمية واتخاذ خطوات جماعية عالمية لتشجيع الامتثال للمبادئ المتفق عليها دولياً. ومع أن معظم الحكومات لا تزال ملتزمة بتنفيذ التوصيات المتعلقة بمسؤوليات وأدوار الحكومات المضيفة بصيغتها الواردة في قرار الجمعية العامة ٩٥/٦٢، فإنني أهيب بالدول الأعضاء أن تتصدى لمواضيع الساعة الثلاثة التالية: (أ) القبض على موظفي الأمم المتحدة واحتجازهم ومضايقتهم دون سند قانوني؛ و (ب) عرقلة حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛ و (ج) إفلات مرتكبي الجرائم ضد العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة من العقاب. كما أنه ولما كانت المواقف والأحاسيس السائدة لدى عامة الناس لها تأثير مباشر على سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة، فإنني أهيب بسلطات الحكومات المضيفة الامتناع عن الإدلاء بتصريحات علنية قد تعرض للخطر سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني.

٥٥ - وشيوع صورة الحياد عن الأمم المتحدة يعزز ثقة الجمهور ويؤدي إلى تكوين مواقف إيجابية تجاه المنظمة مما يساهم في حماية موظفي الأمم المتحدة والشركاء العاملين في المجال الإنساني. وإني ما زلت ملتزماً بالتزاماً كاملاً بضمان أن يتحلى موظفو الأمم المتحدة بأرفع معايير السلوك وأن يؤديوا المهام المنوطة بهم وفق مقتضيات السلطة الأدبية وعلى أساس احترامهم لمن يقومون بمساعدتهم.

٥٦ - ولا يزال القلق البالغ يساورني إزاء الصعوبات التي نواجهها في بضعة بلدان في استيراد معدات الاتصالات. وأناشد جميع الدول الأعضاء التي فرضت قيوداً من هذا القبيل أن ترفعها على الفور.

٥٧ - ولا يزال موظفو الأمم المتحدة المعينون محلياً يواجهون تهديدات أمنية متزايدة وقد وقع بعضهم ضحايا لإساءة المعاملة والمضايقة والاحتجاز غير القانوني في مناطق يتوقف فيها استمرار أنشطة الأمم المتحدة على الخدمات التي يقدمونها. وتوجد لدى المنظمة

والمجتمع الدولي حاجة ماسة لإعادة النظر في السياسات والترتيبات اللازمة لضمان سلامة وأمن الموظفين المعيّنين محلياً بشكل كاف.

٥٨ - وأود أن أشيد بالحكومات المضيفة ومسؤوليها الوطنيين والمحليين المعيّنين الذين يواصلون مراعاة المبادئ المتفق عليها دولياً بشأن حماية العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة. وفوق الالتزامات القانونية، فإني أحث جميع الدول الأعضاء على إظهار إرادة سياسية موحدة وحازمة باتخاذ خطوات، على الصعيدين الوطني والدولي، لضمان سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من خلال إجراءاتها الفردية والجماعية المشتركة مع الأمم المتحدة. ولا يمكنني، مهما قلت، أنؤكد بالقدر الكافي أهمية التعاون الأمني بين الأمم المتحدة والبلد المضيف بشأن التخطيط للطوارئ وتبادل المعلومات وتقييم المخاطر ومكافحة الإفلات من العقاب، بوصف ذلك كله أولوية استراتيجية لنظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة.

٥٩ - ومع أن المنظمة والمجتمع الدولي سيواصلان تكثيف الجهود في إصلاح وتحسين إدارة شؤون الأمن لديهما، فإن الدعم المقدم من الحكومات المضيفة والسلطات المحلية والقادة المحليين لا يزال يشكل خط الدفاع الأول في حماية العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة.

٦٠ - وإنني أشعر بالقلق إزاء نمط استهداف العاملين في المجال الإنساني بدوافع سياسية أو إجرامية الذي يظهر في أجلى صوره في الصومال، التي قُتل فيها، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ١٨ من موظفي المنظمات غير الحكومية. ومع أن التحقيقات في هذه الأجواء تعتورها المصاعب، فإن الأدلة والتصريحات الصادرة عن جماعات المتمردين تشير إلى أن أغلبية القتلى وقعوا ضحايا استهداف بالاغتيال. وإني أدّين هذا السلوك بكل قوة وأهيب بجميع الأطراف احترام المبادئ الإنسانية والسماح بإيصال المساعدة الإنسانية على نحو آمن ودون معوقات.

٦١ - وأود أن أعرب عن أخلص التعازي لأسر جميع العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة الذين جادوا بأرواحهم وهم يؤدون واجباتهم. وأشيد أيضاً بإشادة بموظفي الهيئات الإنسانية والأمم المتحدة الذين يعملون في ظروف محفوفة بأخطار وتحديات متزايدة من أجل إنجاز الولايات الموكولة إليهم، لما يقدمونه من تضحيات وما يتحلون به من شجاعة.

٦٢ - وباسم جميع موظفي الأمم المتحدة، أود أن أعرب عن تقديرنا الشديد للدول الأعضاء لما تسخو به من دعم للتطوير المتواصل لإدارة شؤون السلامة والأمن. ولا يزال توفير الخدمات بفعالية من جانب الإدارة يتطلب شراكة واستثماراً من جانب جميع الأطراف صاحبة المصلحة.

٦٣ - وأود أن أوصي بأن تظل هذه المسألة البالغة الأهمية قيد نظر الجمعية العامة وأن تواصل الجمعية دعمها القوي لنظام إدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة.

المرفق الأول

الموظفون المدنيون الذين راحوا ضحية أعمال مرتكبة بنية الإيذاء أثناء الفترة المشمولة بالتقرير (١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)

مسلسل الاسم	الجنسية/المنظمة	مكان وتاريخ وقوع الحادث	السبب	الإجراء القانوني
١ مصطفى بن بارة	الجزائر/صندوق الأمم المتحدة للسكان	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٢ كريم بن طبال	الجزائر/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٣ سعدية بو سلهم	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٤ هند بو كروقة	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٥ سامية حموتن	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٦ شاذلي حمزة	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٧ عبد الرحيم حنيش	الجزائر/منظمة العمل الدولية	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٨ محمد خلاوي	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٩ محمد لاسلي	الجزائر/منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٠ جين نونيز لونا ماريا	الفلبين/برنامج الأغذية العالمي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١١ بوبكر ندياي	السنغال/إدارة شؤون السلامة والأمن	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٢ ستيفين أوليخاس	الدانرك/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٣ جمال رزوق	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٤ كمال سايت	الجزائر/صندوق الأمم المتحدة للسكان	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٥ حكيم سي العربي	الجزائر/برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٦ نبيل سليمان	الجزائر/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٧ عدنان صويلح	الجزائر/صندوق الأمم المتحدة للسكان	الجزائر، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	حادث التفجير في الجزائر العاصمة	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٨ محمد مامادو	تشاد/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	تشاد، ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	طلق ناري	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
١٩ كيفلي وولدو تسيغا	إثيوبيا/منظمة الصحة العالمية	هاردين، إثيوبيا، ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧	طلق ناري	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٢٠ وفاء الضغمة	فلسطين/الأنروا	غزة، ٧ أيار/مايو ٢٠٠٨	طلق ناري	لم يبلغ عنه

مسلسل الاسم	الجنسية/المنظمة	مكان وتاريخ وقوع الحادث	السبب	الإجراء القانوني
٢١ إيمان حمدان	فلسطين/الأونروا	غزة، ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨	طلق ناري	لم يبلغ عنه
٢٢ ناصر مسرة	فلسطين/الأونروا	غزة، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	ضربة جوية	لم يبلغ عنه
٢٣ سيلانس شيرار	زيمبابوي/برنامج الأغذية العالمي	لوكتشيغيو، كينيا، ٧ أيار/مايو ٢٠٠٨	طلق ناري	لا تزال تحقيقات الشرطة مستمرة
٢٤ جهاد محمود الصالح	لبنان/الأونروا	لبنان، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	طلق ناري	لم يبلغ عنه
٢٥ مظفر خان	باكستان/منظمة الصحة العالمية	بيشاور، باكستان، ١٣ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧	طلق ناري	انتهت تحقيقات الشرطة

المرفق الثاني

قائمة موحدة بالموظفين المدنيين المقبوض عليهم أو المحتجزين أو المختفين الذين تعذر على الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة أن تمارس بالكامل حقهم في الحماية أثناء الفترة المشمولة بالتقرير (١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)

مسلسل	الاسم	المنظمة	مكان وتاريخ وقوع الحادث
١	محمد شيخ عبيدي	منظمة الأغذية والزراعة	قُبض عليه في ممر أفغويه بالصومال، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
٢	يونس ولدديروفايل	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	قُبض عليه في أفانيت، إريتريا، في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧
٣	حسن محمد علي "كينان"	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	قُبض عليه في ضاحية إيلاشا بالصومال، في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
٤	أبنيو تسيهايه	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	قُبض عليه في أسمرة، في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
٥	ديريجي هايلماريام	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	قُبض عليه في عصب، إريتريا، في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨
٦	عيسى أبو روك	الأونروا	قُبض عليه في منطقة خراعة، في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧
٧	محمد قاسم عبيد	الأونروا	قُبض عليه في مخيم جنين، بالضفة الغربية، في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧
٨	شريف قاسم نصار نصار	الأونروا	قُبض عليه في قرية مداما، بالضفة الغربية، في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧
٩	إبراهيم فياض شيخ يوسف	الأونروا	قُبض عليه في الضفة الغربية، في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥
١٠	إبراهيم أيوب محمد أبو ليل	الأونروا	قُبض عليه في صدره، بالضفة الغربية، في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤
١١	نضال داوود	الأونروا	قُبض عليه في قلنديا، بالضفة الغربية، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
١٢	ناهد راشد عطا الله	الأونروا	قُبض عليها في غزة، في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢
١٣	محمود عبد الرحمن خطاطبه	الأونروا	قُبض عليه في بيت فريك، بالضفة الغربية، في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧
١٤	زياد فرارجه	الأونروا	قُبض عليه في الدهيشة، بالضفة الغربية، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧
١٥	علي محمد قرآني	الأونروا	قُبض عليه في مخيم بلاطة، بالضفة الغربية، في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
١٦	راسم سرحان	الأونروا	قُبض عليه في مخيم فراعة، بالضفة الغربية، في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨
١٧	حسين مشاركة	الأونروا	قُبض عليه في دورا، بالضفة الغربية، في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧
١٨	أروب أروب	بعثة الأمم المتحدة في السودان	اختفى في أبيي بالسودان، في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨
١٩	أتم غيليرن	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	اختفى في فيينا، في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧

المرفق الثالث

عدد الحوادث الأمنية التي وقعت لموظفين من الأمم المتحدة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
١ الاتحاد الروسي	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	١	صفر
٢ أذربيجان	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٣ أرمينيا	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٤
٤ إسبانيا	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر
٥ إستونيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٦ ألبانيا	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٧ ألمانيا	٦	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	١	١	صفر	١	صفر
٨ أوكرانيا	٨	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٥
٩ أيرلندا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٠ إيطاليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١١ البرتغال	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٢ بلجيكا	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	صفر
١٣ بلغاريا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٤ البوسنة والهرسك	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥	٤
١٥ بولندا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٦ بيلاروس	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٧ الجبل الأسود	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٨ الجمهورية التشيكية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٩ جورجيا	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	التوقيف أو الاحتجاز على يد الدولة	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	السرقة
٢٠ الدانمرك	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٢١ رومانيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٢ سلوفاكيا	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٢٣ السويد	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٤ سويسرا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٥ صربيا*	٦٢	صفر	١	صفر	٦	٢	٣	١	٣	٣	صفر	٢٩	١٦
٢٦ فرنسا	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٤
٢٧ فنلندا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٨ قبرص	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٩ كرواتيا	١	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٠ لاتفيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣١ ليتوانيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٢ مالطة	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٣ مقدونيا (جمهورية - اليوغوسلافية السابقة)	٨	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥
٣٤ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٥ مولدوفا	٢	صفر	صفر	صفر	١	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٦ موناكو	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٣٧ النرويج	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٣٨ النمسا	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر
٣٩ هنغاريا	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	١
٤٠ هولندا	١٧	صفر	صفر	صفر	٢	٢	٢	صفر	صفر	٤	صفر	١	٨

* بما في ذلك كوسوفو.

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة	
٤١ اليونان	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	١	
أوروبا المجموع	١٤٣	صفر	١	صفر	١١	١٠	٧	٣	١٧	صفر	٣٩	٥٤	
١ الأرجنتين	١٩	صفر	صفر	صفر	١	٧	٢	صفر	٦	صفر	١	٢	
٢ إكوادور	٢٧	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٣	صفر	١٠	صفر	٢	١١	
٣ أوروغواي	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	٦	صفر	
٤ باراغواي	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٣	صفر	١	صفر	
٥ البرازيل	٢٦	صفر	صفر	صفر	١	٣	صفر	صفر	١٠	صفر	٢	١٠	
٦ بربادوس	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	١	
٧ بليز	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	١	صفر	٢	٣	
٨ بنما	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٥	
٩ بوليفيا	٥	١	١	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	
١٠ بيرو	٤١	صفر	١	صفر	صفر	٨	صفر	صفر	١٠	صفر	٧	١٥	
١١ ترينيداد وتوباغو	٢٥	صفر	صفر	صفر	١	٤	صفر	صفر	٦	١	٢	١١	
١٢ جامايكا	٦	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	٤	
١٣ الجمهورية الدومينيكية	١١	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٤	صفر	صفر	٤	
١٤ السلفادور	١٨	صفر	صفر	صفر	صفر	٥	٤	صفر	٥	صفر	٤	صفر	
١٥ سورينام	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	
١٦ شيلي	١٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٢	صفر	٦	١	
١٧ غواتيمالا	٢٨	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٥	٥	صفر	٨	
١٨ غيانا	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	١	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	
١٩ فترويل (جمهورية - البوليغارية)	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	١	٢	
٢٠ كندا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
٢١ كوبا	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	١	٤	

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
٢٢ كوستاريكا	١٥	صفر	صفر	صفر	٩	صفر	صفر	صفر	٤	صفر	١	١
٢٣ كولومبيا	٣٤	صفر	١	صفر	صفر	٧	١	صفر	١٠	صفر	١٠	٥
٢٤ المكسيك	٢٣	صفر	١	صفر	٩	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	٦	صفر
٢٥ نيكاراغوا	١٥	١	صفر	صفر	٢	١	١	صفر	٥	١	٣	١
٢٦ هايتي	١٤٧	٢	صفر	١٣	صفر	٥٨	٢١	صفر	١٣	٢٨	٦	٢
٢٧ هندوراس	١١	صفر	صفر	صفر	٢	١	صفر	صفر	٤	صفر	٢	٢
أمريكا المجموع	٥١٠	٤	٢	١٥	٢	٩٤	٦٩	صفر	١١٤	٣٥	٦٦	٩٢
١ الأردن	٣٦	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	١٠	صفر	صفر	٢٤
٢ إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة	١٤٥	٤٨	٦	٥	١١	٥	٣٢	١٤	٢	١	٦	١٥
٣ الإمارات العربية المتحدة	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤ إيران (جمهورية - الإسلامية)	٤	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	٢	صفر
٥ البحرين	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٦ تركيا	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٧ الجمهورية العربية السورية	١٩	صفر	صفر	صفر	صفر	٧	صفر	صفر	١	صفر	٢	٧
٨ العراق	٢٥	٣	١	صفر	٢	صفر	١٦	صفر	صفر	صفر	صفر	٣
٩ عُمان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٠ قطر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١١ الكويت	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢
١٢ لبنان	٦١	٦	٢	١٢	٢	٩	١٤	٨	١	صفر	٤	٣
١٣ مصر	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	١	٦
١٤ المملكة العربية السعودية	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٢

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	التوقيف أو الاحتجاز على يد الدولة	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	المدخول	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
اليمن	٦	١	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر
الشرق الأوسط المجموع	٣١٢	٥٩	٩	١٧	١٥	١٨	٧٤	٢٢	صفر	صفر	١٨	٣	١٥	٦٢
١ أنغولا	٤٠	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	١	٤	صفر	صفر	٢١	صفر	٤	٨
٢ إثيوبيا	٣٥	صفر	١	٢	صفر	١	١٨	صفر	صفر	صفر	٥	صفر	١	٧
٣ إريتريا	٣	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤ أوغندا	٢٨	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٤	صفر	صفر	٣	صفر	٨	٨
٥ بوتسوانا	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
٦ جزر القمر	٣	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١
٧ جمهورية تنزانيا المتحدة	٣٥	١	صفر	١	صفر	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٨	١	٣	١٨
٨ جنوب أفريقيا	٦٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١	١	صفر	صفر	صفر	٢٧	٤	١٦	١٥
٩ جيبوتي	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٠ زامبيا	٣١	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	٢	٤	٢٢
١١ زيمبابوي	٥٠	صفر	صفر	١	١	١	١	صفر	صفر	صفر	١٠	صفر	١٧	١٩
١٢ سوازيلند	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	٢	١
١٣ السودان (العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور)	٨٥	٨	١	صفر	٥	٥	٧	٣	صفر	صفر	٨	٤٤	٢	٢
١٤ السودان (بعثة الأمم المتحدة في السودان)	٢١٢	١٠	٥	٦٥	صفر	٢٣	٨٧	١	١	١	١٤	صفر	١	٥
١٥ سيشيل	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر
١٦ الصومال	٨١	٢٠	٢	٥	٦	صفر	٣٥	١	صفر	صفر	١	٣	٢	٦
١٧ كينيا	٦٦	صفر	١	٢	صفر	٢	٧	١	صفر	صفر	٢١	صفر	١٣	١٩
١٨ ليسوتو	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
١٩ مدغشقر	٦٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٩	صفر	صفر	صفر	٤	صفر	٢٥	٢٥

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	المضايقة والتخويف	المضايقة والتخويف	القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
٢٠ ملاوي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢١ موريشيوس	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٢ موزامبيق	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٣ ناميبيا	١٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	٦	صفر	٢	صفر	٥	صفر
شرق أفريقيا المجموع	٨١٨	٤٤	١٠	٨٤	١٢	٣٧	١٦٧	٢٠	١	١٢٩	٥٤	١٠٤	١٥٦
١ بنن	٥٤	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	صفر	٩	١	٨	٣٣
٢ بوركينافاسو	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر
٣ بوروندي	٥١	٣	صفر	صفر	صفر	٤	٣٠	صفر	صفر	٦	صفر	٢	٦
٤ تشاد	٣٦	٦	١	١	صفر	١	٣	صفر	صفر	٢	٥	١٧	صفر
٥ توغو	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	٤	١	٢	١
٦ تونس	٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	٣
٧ الجزائر	٢١	١	١٧	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	١
٨ الجماهيرية العربية الليبية	٦	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر
٩ جمهورية أفريقيا الوسطى	٨	١	صفر	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر
١٠ الكونغو (جمهورية - الديمقراطية)	٣٨٣	صفر	١	صفر	صفر	١٧	٣٧	٣	صفر	٩٥	صفر	١٣٩	٩١
١١ الرأس الأخضر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٢ رواندا	٢٠	صفر	صفر	٣	صفر	صفر	٢	١	صفر	٤	صفر	١	٩
١٣ سان تومي وبرينسيبي	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	١
١٤ السنغال	١٧	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	٦	صفر	٥	٥
١٥ سيراليون	٢٩	٥	صفر	صفر	صفر	٢	٨	صفر	صفر	٤	صفر	٦	٤
١٦ الصحراء الغربية	١١	صفر	صفر	صفر	صفر	٤	صفر	صفر	صفر	١	صفر	١	٥
١٧ غابون	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٣

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	التوقيف أو الاحتجاز على يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
١٨ غامبيا	١٢	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	٤	٦
١٩ غانا	٣٠	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	٧	١	١٣	٧
٢٠ غينيا	٢٩	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	١	٦	١٦
٢١ غينيا الاستوائية	٦	صفر	صفر	١	صفر	١	١	صفر	١	صفر	٢	صفر
٢٢ غينيا - بيساو	١٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٢	صفر	٤	صفر	٦	صفر
٢٣ الكاميرون	٣٥	١٣	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	١١	٣	٢	٥
٢٤ كوت ديفوار	٢٨	١	صفر	صفر	صفر	٢	١	صفر	١٣	٢	٤	٥
٢٥ الكونغو	١٤	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	٣	صفر	٥	٢
٢٦ ليبيريا	٤١٣	٥	صفر	صفر	٢	٣٧	صفر	١	٥٦	صفر	٤٥	٢٤٢
٢٧ مالي	٦	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	٢	٢
٢٨ المغرب	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	١	صفر	صفر	صفر	١	صفر
٢٩ موريتانيا	٦	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	٢	٢	صفر
٣٠ النيجر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر
٣١ نيجيريا	٤٧	٢	صفر	١	صفر	١	٢	صفر	٢٢	٦	١	١٠
غرب أفريقيا المجموع	٣٠٥	٣٧	١٩	١٦	٢	٧١	١٢٩	١٢	١	٢٥٢	٢٨٧	٤٥٧
١ أستراليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢ أفغانستان	٣١	١٢	صفر	١	٢	١	١٠	صفر	٢	صفر	٣	صفر
٣ إندونيسيا	٢٣	١	صفر	١	١	٣	٩	صفر	صفر	صفر	٥	٣
٤ أوزبكستان	٥	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	٢	صفر
٥ بابوا غينيا الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٦ باكستان	٣٣	٤	١	١	٢	١	٧	١	صفر	٥	٥	٣
٧ بروني دار السلام	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٨ بنغلاديش	١٤	صفر	صفر	١	صفر	٦	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	٥
٩ بوتان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	السرقة
١٠ تايلند	٥٥	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	٧	صفر	٤	٤٢
١١ تركمانستان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٢ تيمور - ليشتي	٤٠٤	٣٢١	صفر	٢	صفر	١١	٤	صفر	٣	صفر	٢٠	٤٣
١٣ جمهورية كوريا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٤ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١٥ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٦ ساموا	٨	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٧	١
١٧ سري لانكا	٧٧	٢	صفر	١٤	٣	٤	٤٣	١	٥	صفر	٤	١
١٨ سنغافورة	صفر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٩ الصين	١	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٠ طاجيكستان	٣	صفر	١	١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر
٢١ الفلبين	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	٥
٢٢ فيجي	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر
٢٣ فييت نام	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	صفر	١	صفر	٢	٤
٢٤ قبرغيزستان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٥ كازاخستان	٩	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	٧
٢٦ كمبوديا	٣٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢	صفر	١٢	صفر	٩	١١
٢٧ ماليزيا	١٢	صفر	صفر	صفر	صفر	٤	صفر	١	٢	صفر	صفر	٥
٢٨ ملديف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٩ منغوليا	٧	صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر	١	صفر	١	٣
٣٠ ميانمار	١٢	صفر	صفر	٤	صفر	١	صفر	صفر	١	صفر	٣	٣
٣١ نيبال	١٨	٦	صفر	صفر	صفر	١	٥	صفر	٢	صفر	٤	صفر
٣٢ الهند	١٣	صفر	صفر	١	صفر	صفر	٦	صفر	١	صفر	صفر	٤

البلد أو المنطقة	المجموع	الهجمات القتل	يد الدولة	التوقيف أو الاحتجاز على يد جهات من غير الدول	الاعتداءات	المضايقة والتخويف	المضايقة القسري و/أو احتلال المكاتب	المدخول الموظفون المفقودون	السلب	الاختطاف	أماكن إقامة	اقتحام السرقة
٣٣ اليابان	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
آسيا ومنطقة المحيط الهادئ	٧٨٣	٣٤٦	٢	٢٧	٨	٣٢	٩٧	٦	صفر	٤٨	٥	٧٢
المجموع	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠
آسيا ومنطقة المحيط الهادئ	٧٨٣	٣٤٦	٢	٢٧	٨	٣٢	٩٧	٦	صفر	٤٨	٥	٧٢
الشرق الأوسط	٣١٢	٥٩	٩	١٧	١٥	١٨	٧٤	٢٢	صفر	١٨	٣	١٥
أوروبا	١٤٣	صفر	١	١	صفر	١١	١٠	٧	٣	١٧	صفر	٣٩
أمريكا	٥١٠	٤	٢	١٥	٢	٩٤	٦٩	١٧	صفر	١١٤	٣٥	٦٦
غرب أفريقيا	٣٠٥	٣٧	١٩	١٦	٢	٧١	١٢٩	١٢	١	٢٥٢	٢٢	٢٨٧
شرق أفريقيا	٨١٨	٤٤	١٠	٨٤	١٢	٣٧	١٦٧	٢٠	١	١٢٩	٥٤	١٠٤
المجموع	٣٨٧١	٤٩٠	٤٣	١٦٠	٣٩	٢٦٣	٥٤٦	٨٤	٥	٥٧٨	١١٩	٥٨٣
	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١